

في الصلاة
بشيء من الأجزاء
ووضع اليد في
الجيب في آن واحد
كردى

قال في الإعادة بنسب كراههم المستر في الكف
للخلاف في المتن عن ثرانت المشافعي بنسب
ذكره في تكملة الصلاة وانها من الجدل
بحر يها وتر الكفوس فالراني انه ان ينص
ببطن كف اليد الارض بل وضعت كراه الصلاة
وبينها حاتم او حرة انظر ايعاب كردى

فلور في فرعان شبيهي لم يكف ويسن رفع يديه
مع ابتداء رفع راسه فاذا سمع الله لمن حمده
فاذا انتصب قال ربنا لك الحمد ملا السموات وملا
الارض وملا ما نشئت من شئ بعد وبزيد المنفرد
اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد
لامانع لما عطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفذ
منك الحمد وبين الفتوى في اعتدال الثانية الصبح
وهو اللهم هدي فيمن هديت الى اخره والامام بلفظ
البحر والصبوح سن الصلاة على رسول الله صلى الله
عليه وسلم في اخره ورفع يديه ولا يمسح وجهه وان
الامام يجهر به وان يؤمن المأموم للدعاء ويقول
الثناء فان لم يسمع فذنت ويشرخ الفتوى في ساير
المكتوبات للنازلة لا مطلقا على المشهور السايح السجود
وانه مباشرة بعض جهته صلاة فان سجد على
متصل به جاز ان لم يتحرك بحركة ولا يجب وضع يديه
وركبتيه وقد مبى في الاظهر **قلت** الاظهر وجوبه
والدرا علم ويجب ان يطمئن وينال سجدة ثقل راسه
وان لا يهوي لغيره فلو سقط لوجهه وجب العود الى
الاعتدال وان ترتفع اسافل على اعاليه في الاصح والحكم
يكبر لوجهه بالارفع ويضع ركبتيه ثم يديه ثم جهته
وانفك ويقول سبحان رب الاعلى ثلاثا وبزيد المنفرد
اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجدت
للذي خلقه وصوره وشمق سمعه وبصره تبارك الله احسن
الخالقين ويضع يديه حذ ومكبتيه ويشترط ان يبعد يديه
القبلة ويفرن ركبتيه ويرفع بطنه عن فخذيته ومركبتيه

في الصلاة
بشيء من الأجزاء
ووضع اليد في
الجيب في آن واحد
كردى

وموالاتها فان تحلل ذكر قطع الموالاة فان تعلق
بالصلوة كتابا مبنية لقراءة امامه وفتحه عليه فلا في
الاصح ويقطع السكوت الطويل وكذا يسير قطع القراءة
في الاصح فان جهل الفاتحة فسبح ابان متواليه
فان عجز فترقه **قلت** الاصح المنصوص جواز المنفرقة
مع حفظه متواليه والدرا علم فان عجز ان يذكريه
يجوز نقص حروف البدل عن الفاتحة في الاصح فان لم
يكن شيئا وقفت قدر الفاتحة وبين عقب الفاتحة
امين خفيقت الميم بالماء ويجوز الفرض ويؤمن مع
تأمين امامه ويجهر به في الاظهر وسن سورة بعد
الفاتحة الا في التاليف والرابع في الاظهر **قلت** فان
سبق بها قراها فيهما على النص والدرا علم ولا سورة الما
بل يسمع فان بعد اركان سرية قراء في الاصح وبين
الصبح والظهر طول المفصل والعصر والعشاء واساطه
والغرب فصاره وصبح الجمعة الم تزيل وفي الثانية
هرا في الخامس الركوع واقله ان ينحني قدر بلوغ راحتيه
ركبتيه بطل التهيئة بحيث يفضل رفعه عن هوي ولا
يقصد به غيره فلو هوى للتلاوة فجعله ركوعا لم يكف
اجله نسوية ظهره وعنقه ونصب ساقيه واخذ ركبته
بديه وتفرقه اصابعه للقبلة ويكبر في ابتداء هويته
ويرفع يديه كاهرامه ويقول سبحان رب العظم
ثلاثا ولا يزيد الامام وبزيد المنفرد اللهم لك ركعت
وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري
ونفسي وعظمي وعصبي وما استقلت به قدمي السادس
السادس الاعتدال قائما مطمئنا ولا يقصد به غيره

تصديح

ابو ابينا خالصا لثنا وال
كلت عم وكفيت الخناس اجمع الذي
البحر من مع التفرقة هو طبع
عقل خراج الامانة من قبل خنا
فوقه وه يطبع مع الروح اثنى

فلور في